اسعار العملات أمام الدينار العراقي

العملة	سعر الشراء	سعر البيع
الدولار الاميركي	١٤٧٥	١٤٨٢,٥
اليورو	١٨٣٠	١٨٤٠
الجنيه الاسترليني	٢٦٦٥	٢٦٧٥
الدينار الاردني	٢٠٥٠	٢٠٦٠
الدرهم الاماراتي	٤٢٠	٤٣٠
الريال السعودي	٣٨٠	٣٨٥
الليرة السورية	٢٦,٥	٢٨

الدينار العراقي في البورصة العالمية

		سعر الصرف بالدينار مقابل عملة بلد البورصة
الاردن	١٤٧٠	٢٠٥٩
الكويت	١٤٧٤	٤٩٩٥
ابو ظبي	١٤٦٨	٣٩٥

دراسة نقدية لمسودة مشروع قانون الاستثمار

مناف رضا الصائغ

بالنظر لأهمية قانون الاستثمار في هذه المرحلة ولضرورات ظهور هذا القانون بشكل يغطي جميع متطلبات ما تستلزمه العملية الاستثمارية للمرحلة القادمة ، كانت هذه المحاولة النقدية لمشروع القانون لبيان الفقرات التي لا تتلاءم وطبيعة الاستثمار في العالم وكذلك في الحد الأدنى لما يعمل به في الدول المجاورة في أقل تقدير.

١- أهداف القانون

السلبيات

❖المادة (٣) من القانون الفقرة أولاً عدم جواز امتلاك الأرض بالنسبة للمستثمر الأجنبي وهذه الفقرة لا تعطي الحافز للمستثمرين الأجانب وخصوصاً أصحاب المشاريع الاستثمارية الكبيرة والتي تشغل مساحات واسعة من الأراضي لغرض إنشاء المشروع الاستثماري مما يجعل المستثمر متردداً في إنشاء تلك المشاريع وبالتالي نقترح إضافة فقرة إلى المادة أعلاه تحدد فيها - في الأقل في المرحلة الراهنة - على أن توسع لاحقاً المشاريع التي يمكن أن يؤسسها المستثمرون الأجانب على أساس حجم المشروع وضخامته ويقصد بالضخامة ما يحويه من معدات وآلات إنتاجية ومخازن كبيرة لحفظ الإنتاج النهائي لكي يتم تمليك الأرض للمستثمر وخصوصاً المشاريع الإسكانية.

❖لم تشر المادة (٣) الفقرة (ثانياً) إلى إمكانية الاستثمار في جانب الاستيراد والتسويق والتوزيع بالنسبة للمشتقات النفطية من قبل القطاع الخاص ولا ندري إذا كان في النية لاحقاً إصدار قانون خاص بذلك وبعكسه يجب أن تضاف فقرة إلى المادة (٣) يشار بها إلى ذلك لتشجيع الاستيراد والتسويق والتوزيع من قبل المستثمر المحلي والأجنبي ولاسيما أن بلدنا يمر بأزمة المشتقات النفطية وجزء كبير من هذه المشكلة يتعلق بمسألة الاستيراد والتسويق والتوزيع.

❖المادة (٣) (رابعاً) غير واضحة ومبهمة وتخضع للتأويل وكان الأجدر بتحديد ما هي هذه المجالات كما في النقاط الأخرى لأن القانون يجب أن يكون واضحاً للمستثمر الراغب في الاستثمار ولماذا لم تحدد أصلاً الآن كما في الفقرات الأخرى الواردة في المادة (٣) ولماذا تترك لتحديدها بنظام. لذلك نقترح تعديل هذه الفقرة بما يكفي من توضيح في مجالات لا يسمح الاستثمار ولا تحتاج إلى نظام لاحق جديد.

❖المادة (٤) (ثالثاً) لم يشر القانون إلى كيفية استئجار تلك الأراضي من حيث مبلغ الاستئجار الواجب دفعه من المستثمر لأن مدة الإيجار المذكورة في القانون طويلة وكذلك يجب أن ترتبط كلفة الإيجار بنوعية الاستخدام للمشروع إن كان للإنتاج الصناعي أو الزراعي أو الخدمي أو الوسيط أو التكميلي، وقياساً إلى العوائد المتوقع تحقيقها من المشروع نقترح أن يشار في هذه الفقرة إلى الصيغة التي يعتمد من خلالها في استئجار تلك الأراضي وأن لا تكون مبهمة بهذا الشكل ولهذه المادة الطويلة.

❖المادة (٤) (سادساً) لم تحدد الفقرة نسبة امتلاك الأراضي والعقارات على وجه الشيوع أو فيما إذا كانت النسبة محددة أو مفتوحة الحدود ونقترح توضيح ذلك في الفقرة فيما إذا كان هناك حد أعلى لنسبة المشاركة لكي يكون الطرفان هيئة الاستثمار والمستثمر الأجنبي على وضوح في التعامل.

الإيجابيات

❖المادة (٣) الفقرات (ثانياً) و(ثالثاً) أوضح القانون عدم جواز الاستثمار في مجالات الموارد الطبيعية والثروة الهيدروكربونية.

❖حددت المادة (٤) (أولاً) بانه يحق للمستثمر إخراج رأس المال مع عوائده بعد تسديد جميع التزاماته وديونه للحكومة العراقية.

❖أشارت المادة (٥) (ثالثاً) إلى عدم مصادرة أو تأميم المشروع الاستثماري المشمول بأحكام هذا القانون وهذه ميزة تعطي الاطمئنان للمستثمر الأجنبي وتعتبر نقطة جاذبة للاستثمار.

٢- واجبات المستثمر

السلبيات

❖المادة (٧) الزمت المستثمر بتسديد الضرائب والرسوم والغرامات المتحققة عليه إذا تبين أن المشروع استخدم في غير استخدامه الفعلي أو لأغراض غير مصرح بها وهنا نقترح ضرورة أن يشير القانون إلى غارمة إضافة إلى ما ورد في المادة وهذه الغرامة تسمى (غرامة الفرصة الاستثمارية) حيث أن استخدام المشروع لغير الأغراض المخصصة أو المعلنة يؤدي إلى التأثير السلبي على فرص الاستثمار لدى المستثمرين الآخرين ومن جانب آخر الاضرار بفرصة الاستثمار للبلد في الحالة أو الاتجاه الذي كان في النية الاستثمار فيه، ويجب أن لا يزيد مقدار الغرامة عن ١٥٪ من قيمة مبيعات موجودات ومعدات المشروع.

❖المادة (٨) (أولاً) لم توضح المناطق التنموية ضمن الفئات وفي حالة إبقائها على هذا التفصيل ستكون عرضة للتقدير أو التخمين ونقترح هنا تحديد تلك المناطق أو ما تعنيه ضمن كل فئة وما المقصود بها.

الإيجابيات

❖المادة (٦) (خامساً) تأكيد القانون على أهمية موضوع سلامة البيئة العراقية.

❖الزام المستثمر باستخدام ما لا يقل عن ٥٠٪ من العمال العراقيين من مجموع المستخدمين في المشروع.

❖في المادة (٩) من القانون تم تحديد ما هو معنى التوسع ومؤشر التطوير للمشروع وأعطى لكل حال التوصيف الصحيح لأغراض الإعفاء من الرسوم.

❖جعل الفنادق والمستشفيات والمؤسسات السياحية والصحية ومراكز التأهيل والمؤسسات التربوية والتعليمية مشاريع استثمارية لها إعفاءاتها الخاصة لما تقدم تلك المشاريع من خدمات كبرى ذات أثر إيجابي كبير للمجتمع وهذا الاتجاه سيشجع المستثمرين الأجانب أو المحليين للاستثمار في تلك المشاريع.

٣- إجراءات ترخيص المشاريع

السلبيات

❖المادة (١٠) الفقرة (ثالثاً) المدة المحددة لإصدار قرار الموافقة أو الرفض لإصدار رخصة التأسيس للمشروع وأمدها ١٥ يوماً، تعتبر مدة طويلة وعبئاً على المستثمر الأجنبي وعامل الوقت مهم وله ثمنه إضافة إلى أن الانتظار لمدة (١٥) يوماً للحصول على موافقة إصدار رخصة المشروع لا معنى له ونقترح بدلاً من ذلك أن يكون الوقت اللازم لإصدار الموافقة على رخصة التأسيس من عدمها خلال ثلاثة أيام كحد أقصى، وأن يكون للجهات ذات العلاقة بالموضوع تواجد داخل الهيئة أي ينسبون من الجهات المعنية إلى هيئة الاستثمار ويكونون ضمن العاملين في الهيئة لأغراض منح الموافقات مما يسهل التعجيل لإصدار الموافقة وبالتالي سنعطي للمستثمر المرونة في تسيير طلبه ضمن أداء وكفاءة عاليين.

❖المادة (١٠) (رابعاً) هذه النقطة غامضة نوعاً ما.. فهل المقصود (طلب التراخيص) وإذا كان كذلك فالفقرة (ثالثاً) من نفس المادة أوضحت المدة اللازمة لذلك كما أشرنا إليها إذاً لماذا الـ(٣٠) يوماً الأخرى؟.. نقترح هنا أن تكون المدة أمدها (٣) أيام فقط ومن البديهي أن جميع الدول المجاورة للعراق ولا نريد أن نذهب أبعد من ذلك لا تضع مدداً بهذا الشكل لأن أي جهة استثمارية في العالم لا يمكن ان تنتظر (٣٠) يوماً لأغراض الحصول على رخصة التأسيس فهذا يتنافى مع منطق الاستثمار حيث إن عامل الزمن له قيمة في حسابات العوائد المتوقعة وكلما طالت مدة الإجراءات اللازمة لإنشاء المشروع أدت إلى تآكل الفرصة الاستثمارية المنشودة بإنشاء هذا المشروع وبالتالي ستكون هذه المدة عاملاً طارداً للاستثمارات بدلاً من أن تكون عاملاً محفزاً له.

٤- هيئة تشجيع الاستثمار

السلبيات

❖المادة (١١) الفقرة (عاشراً) مدة ٣٠ يوماً للمصادقة على توصيات الهيئة لمجلس الوزراء هي مدة طويلة جداً وغير مجدية ونقترح أن تقلص أيضاً لمدة ٣ أيام وتكون بذلك المدة اللازمة لإصدار رخصة التأسيس للمستثمر مع المصادقة من رئاسة الوزراء على توصية الهيئة على المشروع لا تزيد على ٧ أيام ونرى أنها مدة مقبولة ومنطقية حالياً قياساً إلى ما يمر به العراق من ظرف استثنائي وتطوير المدة لاحقاً بتقليصها إلى ما هو أقل للمنافسة في جذب المستثمرين والاستثمار.

الإيجابيات

❖المادة (١٢) الفقرة (ثالثاً) شيء جيد أن تضم الهيئة مندوبين مخولين من الوزارات والجهات ذات العلاقة بمنح تراخيص المشاريع الاستثمارية وحصول المستثمر على الموافقات الأخرى، وهنا يبرز السؤال: لماذا هذا التداخل بين هذه الفقرة على الرغم من إيجابيتها مع الفقرة (ثالثاً) من المادة (١٠)؟ علماً أن المندوبين المخولين من الجهات ذات العلاقة يعملون ضمن الهيئة كما أشارت الفقرة إذا لماذا هذه المدة الطويلة في الفقرة (ثالثاً) من المادة (١٠) لإصدار الموافقة وأمدها (١٥) يوماً وغرف العاملين المخولين من الجهات الأخرى في نفس مبنى هيئة الاستثمار؟ إذاً فمدة ٣ أيام كما ذكرنا سابقاً كافية لإصدار تراخيص المشاريع.

٥- أحكام عامة

السلبيات

❖المادة (١٤) يضاف إلى نص الفقرة في نهايتها ما يلي (مع الأخذ بنظر الاعتبار أن لا تتعارض بنود الاتفاق الدولي مع القوانين السائدة في العراق وبما لا يتنافى أيضاً مع المصلحة العامة للمجتمع).

❖المادة (١٩) يجب أن يضاف إلى نص المادة في بدايتها ما يلي (تشكيل محكمة خاصة تسمى المحاكم الخاصة بالاستثمار للنظر بالمنازعات التي تنشأ بين المستثمرين مع بعضهم البعض وكذلك مع هيئة الاستثمار أو الجهات ذات العلاقة) الغرض من تشكيل هذه المحكمة هو كما نعلم مدى الكم الهائل في المحاكم العراقية لمختلف أنواع الدعاوى وأن هذه الدعاوى تأخذ تسلسلها ووقتها قياساً إلى الوقت الذي قدمت فيه الدعوى استناداً إلى ما سبقها وما سيليها من الدعاوى في المحاكم وهذا الزخم الكبير في المؤسسات القانونية في العراق إذا تداخلت معه القضايا أو المنازعات الخاصة بالمستثمر الأجنبي ستأخذ وقتاً كبيراً من المستثمر للحصول على نتيجة الدعوى وبالتالي ستؤخر ما يترتب عليه لاحقاً من الاستمرار في المشروع الاستثماري لنجد أن إنشاء مثل هذه المحاكم الخاصة بالاستثمار ستعطي المرونة الكافية والعالية في الأداء لإنجاز النزاعات الخاصة بالمستثمرين الأجانب أو المحليين مما ينعكس على عدم تأخر أعمال المشروع وبالتالي سيكون عاملاً محفزاً وجاذباً للاستثمار على اعتبار أن جميع المسائل المتعلقة بالاستثمار لها هيأتها الخاصة بها.

مقترح يضاف إلى القانون في فقرة واجبات المستثمر

من المستحسن أن ينص القانون في واجبات المستثمر على أن يقوم المستثمر الأجنبي عند رغبته بالاستثمار في العراق وبعد حصوله على جميع الموافقات الأصولية وخصوصاً بالنسبة للمشاريع الضخمة والمنوي إقامتها في أي منطقة من مناطق العراق فيلزم هذا المستثمر أو الشركة المعنية بالاستثمار بأن تقدم لتلك المنطقة مشروعاً يؤدي إلى خدمة المجتمع في المنطقة المقام عليها المشروع مثل تبليط طريق بين منطقتين أو إنشاء مدرسة أو مستوصف صحي أو كل ما من شأنه أن يقدم خدمة من الخدمات التي يحتاج إليها المجتمع في تلك المنطقة وهذا النص معمول به في أغلب دول العالم كما أنه سيؤدي إلى زيادة الأثر الإيجابي بين المجتمع والمستثمر الأجنبي ويعطي زخماً أكبر في عملية التفاعل بين الجانبين وبالتالي سيكون المستفيد الأول والأخير هو المجتمع بما سيقدمه المشروع من إنتاج ومن تشغيل للأيدي العاملة وكذلك بما سيساهم به من تقديم خدمات إلى المواطنين.

مقترح يضاف إلى مسودة القانون

يسمح للمستثمرين الأجانب بالاستثمار في سوق العراق للأوراق المالية وكذلك تداول أسهم الشركات الأجنبية وتداول أسهم الشركات العراقية في البورصات العالمية مما يتيح تعزيز التراكم الرأسمالي وتعزيز فرص المنافسة بشكل أفضل ويدفع بالشركات إلى إعطاء أفضل ما عندها في العملية الإنتاجية لكي تستطيع تقديم أفضل الخدمات وبالتالي الحصول على أفضل العوائد.

احدى المشاريع العمرانية في بغداد .. من الارشيف

في الهم الاقتصادي

القطاعان العام والخاص وصراع الديكة

(٢-٣)

حسام الساموك

إذن فقد كان السؤال: أي القطاعين، العام أم الخاص أهل للنهوض بالواقع الاقتصادي المتردي في بلد نام مثل العراق؟، مما يتمخض سؤال آخر أكثر وضوحاً، هل كان تسيد القطاع العام لأنشطة السوق العراقية خلال نصف القرن الماضي تعبيراً عن إخفاق توجهات هذا القطاع جملة وتفصيلاً إنسجاماً مع الحملة التي قادتها منظمات دولية عدة حين اعتبرت مجمل التجارب التي اتسمت بقيادة القطاع العام لا تتفق ومنطق إنسيابية التبادلات الشفافة في السوق، أي سوق.

وكما أشرنا في عمود الأمس، علينا أن نتذكر أن للقطاع العام حضوراً في اقتصادات بلدان العالم المعروفة بغنى الماكنة الاقتصادية فيها، بما في ذلك الولايات المتحدة وبريطانيا وألمانيا وفرنسا، مما يقودنا إلى نتيجة لا يمكن إلا أن نقر بها، وهي أن الأداء (الأعرج) للقطاع العام والذي واكبنامسيرته في العراقحصراً لايمكن ان يكون نتاج فلسفة هذا القطاع، قبل أن يعبر عن الفساد الذي رافقه وشوه منطلقاته وأخلاقياته وفي مقدمة حالات الفساد المنهج البيروقراطي الذي تسبب في إخفاقات متراكمة الحقت الضرر الكبير في كل البنى والركائز الوطنية، مما يتطلب دراسة متأنية ليس بهدف إدانة القطاع العام واعتماد سياسات الخصخصة بشكل عشوائي، بل العمل الجاد لتقويم منهجي لتلك المؤسسات فضلاً عن دعم القطاع الخاص الذي بقي عقوداً طويلة خارج منطقة التداول الفعال مما أضعف قدراته وحرمه من اكتساب الخبرات والتجارب الكفيلة باستنهاض دوره.

وإذا ما عدنا للفساد الذي شوه مسيرة القطاع العام مستهدفين استئصاله ليعود قطاعاً فاعلاً ومجدياً في تداولاته الصناعية والزراعية والخدمية، فإن من الضرورة بمكان أن نذكر المتزمتين بنظرتهم أحادية الجانب، والداعين إلى إلغاء أي دور للقطاع العام بحيث تكون مهمات الدولة في الميادين الاقتصادية كافة تخطيطية وتنسيقية بشكل مجرد، نذكرهم بأن (فايروسات) الفساد التي سعت لانهيار القطاع العام، قد تلتف (أوتوماتيكياً) على القطاع الخاص لتدفعه هو الآخر نحو الإنهيار، وهو ما لانتمناه ونرتضيه.

فالفساد آفة مرضية يمكن أن تصيب أياً من القطاعات، مما يتطلب أن ندعو لحملة وطنية لمكافحة الفساد في أي من قطاعاته، وليس لاستئصال قطاع ما بافتراض أن الخلل في هذا القطاع وليس في الآليات الفاسدة والإجراءات المدانة.

ارتفاع أسعار المواد الإنشائية في الحلة

بابل / مكتب المدى

شهدت الأسواق في محافظة بابل ارتفاعا واضحا في أسعار المواد الإنشائية وخصوصا في الأسبوع الأخير من شهر تموز، حيث سجلت أسعار الطابوق صعودا مفاجئا في سعر الألف طابوقة وصل سعر ١٠٠٠ طابوقة إلى ٢٠٠ ألف دينار بعد ما كان بمئة وخمسين ألف دينار واستطلعت المدى رأي احد باعة الطابوق في مركز مدينة الحلة فقال متحدثا عن الارتفاع المفاجئ في أسعار الطابوق وأشار إلى جهات حكومية عديدة ومصارف تقدم قروضا للمواطن ولمساعدته في انجاز ما يريد القيام به واضافة إلى خطورة الوضع الأمني والارتفاع الكبير في أسعار الوقود.وكان للقروض تأثير اكبر في تصاعد أسعار المواد الإنشائية لأنها أوجدت طلبا واسعا من قبل المواطنين. وأكد بائع أخر على الأسباب التي ذكرها احد الباعة وأشار إلى أن الوضع الإقليمي مرتبك وغير مستقر بسبب الحرب في لبنان وكان لها تأثير واضح على ارتفاع أسعار النفط وقد انعكس ذلك أيضا على أسعار بيع الذهب حيث كان سعر المثقال عيار (٢١) ١٤٠الف دينار وسعر عيار ١٨ للمثقال ١١٥ ألف دينار فيما وصل في هذه الأيام إلى ٢٨٠ ألف دينار.

وندرج فيما يلي أسعار المواد الإنشائية في مركز مدينة الحلة خلال الأيام الأولى من شهر آب الجاري: لوري سكس رمل مغسول ٤٠٠-٤٥٠ ألف دينار والرمل العادي ٢٠٠ ألف دينار طابوق إيراني ١٨٠ ألف دينار ألف بلوكة سعودية بـ١٩٥ ألف دينار دبل طابوق جمهوري ٨٠٠ ألف دينار سعر متر شيلمان ١٦ ألف دينار ألف كاشية عراقية درجة أولى ب ٩٠٠-١٣٥٠ إلف كاشي كلالة الألف بـ١٣٥٠ ألف دينار م٢ سيراميك ٧,٥٠٠ ألف شيش ١/٢ ١٩٢٠الف للطن الواحد وشيش ٣/٨ مليون و٣٠٠ ألف للطن الواحد وسعر شيش ١ انج ١٢٠٠ ألف دينار للطن وتراوحت أسعار الاسمنت بين ١٩٠ - ٢١٠ آلاف دينار للطن الواحد من نوع الكويتي والسعودي.

أسهم لبنان ترتفع بعد قرار وقف الحرب

بيروت :ا.ف.ب

ارتفعت الأسهم اللبنانية أمس بما يقرب من الحد الأقصى المسموح به وهو ٥٪، وذلك بعد بدء سريان قرار وقف العمليات الحربية.

وارتفع سهم شركة سوليدير العقارية أكبر الشركات اللبنانية من الفئة (أ) ٤,٧٩٪ إلى ١٦,٨٥ دولارا خلال نصف الساعة الأولى من جلسة التداول.

كما زاد سهم بنك عودة -أحد أكبر بنكين في لبنان- بنسبة ٤,٩٦٪ إلى ٦٠,٣٥ دولارا في المعاملات الصباحية.

وكان العدوان الإسرائيلي على لبنان الذي استمر نحو خمسة أسابيع أدى إلى خنق الاقتصاد اللبناني وألحق أضرارا بالبنية الأساسية بنحو ثلاثة مليارات دولار، وأوقف حركة السياحة وتسبب في هبوط أسعار الأسهم وإغلاق البورصة نحو أسبوعين.

وأعيد فتح البورصة اللبنانية بداية آب الجاري، لكن فرضت قيود معينة على التداول للحد من تقلبات الأسعار. ويسمح للأسعار بالتحرك صعودا أو هبوطا بنسبة ٥٪ بدلا من نسبة ١٠٪ التي كانت سارية قبل الحرب باستثناء سوليدير التي كان يسمح لأسهمها بالتحرك صعودا أو هبوطا بنسبة ١٥٪.

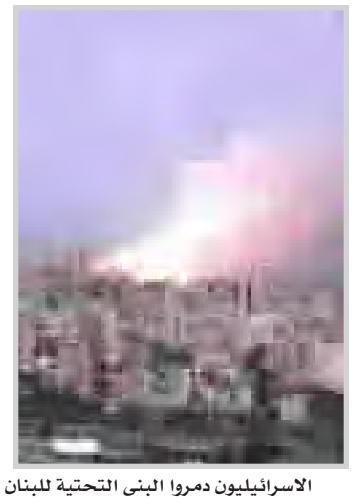
الاسرائيليون دمروا البنى التحتية للبنان

الاتحاد اليوروآسيوي يعيد إحياء العلاقات الاقتصادية

موسكو:رويترز

يبدأ قادة ست دول من الاتحاد السوفياتي السابق اجتماعا أمس الثلاثاء في روسيا لدراسة تشكيل اتحاد جمركي وسوق مشتركة للطاقة.

ويستضيف الرئيس الروسي فلاديمير بوتين في منتجع سوخي على البحر الأسود رؤساء كل من روسيا البيضاء وكزاخستان وقرغيزستان وطاجيكستان وأوزباكستان.

وتشكل هذه الدول المجموعة الاتحاد الاقتصادي اليوروآسيوي الذي يهدف إلى إحياء العلاقات الاقتصادية التي تفتتت في أعقاب انهيار الاتحاد السوفياتي عام ١٩٩١,

ومن ضمن الاقتراحات المطروحة على جدول أعمال الاجتماع تنظيم استخدام الطاقة الكهرمائية في وسط آسيا وإنشاء تحالف شركات للطاقة الكهرمائية للاتحاد اليوروآسيوي.

مزاد بيع وشراء العملات الأجنبية

بغداد / المدى

تم افتتاح المزاد اليومي السابع والاربعين بعد السبعمائة لبيع وشراء العملة الأجنبية في البنك المركزي العراقي ليوم الثلاثاء الموافق ١٥/ ٨/ ٢٠٠٦ وكانت النتائج كالآتي:

١ - الكمية المباعة نقداً الى المصارف وزبائنها(٣١,٩٥٥,٠٠٠) دولار وبسعر (١٤٧٦+١+١٠=١٤٨٧) دينار/ دولار.

٢- الكمية المباعة لاجراء حوالات الى خارج العراق (٦,٢٧٠,٠٠٠) دولار وبسعر (١٤٧٦-٢) + دينار واحد عمولة البنك و اعفاء المبالغ المحولة من عمولة التحويل.

التفاصيل	
عدد المصارف المساهمة في المزاد	١٥
السعر الذي رسا عليه المزاد بيعاً دينار/دولار	١٤٧٦
السعر الذي رسا عليه المزاد شراء دينار/ دولار	----------
المبلغ المباع من قبل البنك بسعر المزاد-دولار	٣٨,٢٢٥٠,٠٠٠
المبلغ المشترى من قبل البنك بسعر المزاد دولار	----------
مجموع عروض الشراء - دولار	٣٨,٢٢٥,٠٠٠
مجموع عروض البيع - دولار	----------